

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٢ (بالتفويض)

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسوان

عن العام المالى ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسوان جلسة ٤٠٠١/٥/١٦؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٤٠٠٢/٤/٣.

تقرير:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسوان عن العام المالى ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢١٤١٣٠,٧٤ جنيه (مائتان وأربعة عشر ألفاً ومائة وثلاثون جنيهاً وأربعة وسبعين قرشاً لا غير) وجملة المصروفات ١٩٩٥٤٣,١٢ جنيه (فقط مائة وتسعة وتسعون ألفاً وخمسانة وثلاثة وأربعون جنيهاً وأثنا عشر قرشاً لا غير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات بمبلغ ١٤٥٨٧٦٢ جنيه (فقط أربعة عشر ألفاً وخمسانة وسبعة وثمانون جنيهاً وأثنان وستون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ في ١٢/٣١ ٢٠٠٠ مبلغ ١٠٨٢٣٨١,٩٠ جنيه (فقط مليون واثنان وثمانون ألفاً وثلاثمائة وواحد وثمانون جنيهاً وتسعمائة قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٢/٥/١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسن الديب